

المقاصة الإلكترونية للشيكات *Electronic checks Clearing*

كردي نبيلة

جامعة العربي التبسي- تبسة (الجزائر)، kardi.nabila@gmail.com

تاريخ النشر: 25 / 08 / 2021

تاريخ القبول: 08 / 08 / 2021

تاريخ الإستلام: 05 / 05 / 2021

ملخص:

المقاصة الإلكترونية امتداد للمقاصة التقليدية فقد ظهرت في بداية الألفية الجديدة ولاقت انتشارا واسعا وسريعا في مجال العمليات المصرفية في مختلف الدول، نظرا للفوائد التي تحققها من تقليل للجهد والتكلفة، بالإضافة إلى إمكانية التخلص من المعاملات الورقية التي كانت تستغرق وقتا طويلا. وتقوم فكرة المقاصة الإلكترونية على تبادل صور الشيكات دون الحاجة إلى التبادل المادي لها. وعلى أساس أنه موضوع يتسم بالحدثة من جهة والتعقيد من جهة أخرى فقد طرح العديد من الصعوبات سواء العملية أو القانونية مما جعلها محل اهتمام الباحثين كونها خلقت مجالا خصبا للبحث والتنقيب عن مفومها وآليات عملها والنتائج المترتبة عنها.

الكلمات المفتاحية: المقاصة الإلكترونية؛ الشيك الصورة؛ الشيك الإلكتروني.

Abstract:

E-Clearing has been a traditional remittance extension that has emerged at the beginning of the new millennium and has spread rapidly in the field of banking operations in different countries, because of the benefits achieved by reducing the effort and cost, in addition to the possibility of getting rid of paper transactions that were time-consuming. The idea of clearing electronic exchange of pictures checks without the need for physical exchange. And on the basis that it is a subject of modernity on the one hand and complexity on the other hand has posed many difficulties, both practical or legal, making it the interest of researchers because it created fertile ground to research and exploration of the concept and mechanisms of work and the consequences thereof.

Key words: electronic clearing, the photo check, electronic check

1. مقدمة

نشأت فكرة التقاص أو المقاصة بين البنوك لغرض تفادي عملية التحصيل المباشرة بين البنوك المختلفة وذلك لوجود صعوبة كبيرة من الناحية العملية، خاصة في مجتمع تتوافر فيه عدة بنوك وبمسافات متباعدة إضافة إلى السرعة في إنجاز العمل المصرفي. وتتم عملية المقاصة بين مديونية كل بنك تجاه البنوك الأخرى عما تملكه هذه البنوك من أرصدة نقدية لدى البنك المركزي حيث تتم الإضافة والخصم من الأرصدة المذكورة حسب الحال الذي تمثله الشيكات.

وحتى مع المقاصة البنكية العادية والإيجابيات التي تحققها بقيت البنوك تعاني من صعوبات في تنفيذ العمليات المتعلقة بالمقاصة بشكل سريع، نظرا للتعامل الورقي اليدوي الذي يكلف جهدا ووقتا ومالا. بالإضافة إلى أن كون المقاصة اليدوية تقوم على المعالجة اليدوية فإن نسبة حدوث الأخطاء عند فرز الشيكات واردة، فقد لا يتم تبليغ بعض الشيكات للبنك المسحوب عليه بسبب نسيانها، كما قد يتم وضع شيكات بالخطأ في رف بنك غير مسحوبة عليه، ما يؤدي إلى ضياع وقت وجهد ومال قبل وصول الشيك إلى البنك المسحوب عليه من جهة وزيادة عدد الشيكات المرتجعة من جهة أخرى.

فبدأ السعي للبحث عن بديل يوفر المزايا ويتجنب السلبيات لتكون عملية تسوية الشيكات بين البنوك أقل سهولة و توفيراً للجهد والتكلفة. فبرزت إلى الوجود المقاصة الإلكترونية بشكل يتناسب مع التطور التكنولوجي الذي مس جميع ميادين الحياة ومن بينها العمليات المصرفية، التي مستها الثورة الرقمية وأصبحت الميدان الأمثل لتطبيق عمليات التطور الرقمية على التعاملات التي تتم بين البنوك أو حتى بين البنوك وعملائها لتسويتها في أفضل الظروف.

فما المقصود بالمقاصة الإلكترونية للشيكات وكيف تتم؟

المبحث الأول: مفهوم المقاصة الإلكترونية لشيكات

حسابات الشيكات من أهم التعاملات التي تجريها البنوك وتتم تسوية مئات العمليات يوميا من خلالها، فتكون الحاجة دائمة لإجراء المقاصة فيما بينها عند تمام عمليات البنك في آخر يوم العمل. كانت يدوية لتتحول بعد ذلك إلى إلكترونية تسهيلات لهذه العمليات.

المطلب الأول: تعريف المقاصة الإلكترونية للشيكات

حتى نصل إلى تعريف المقاصة الإلكترونية يجب أن نعرف بداية المقاصة اليدوية. كون الإلكترونية هي امتداد للمقاصة اليدوية للشيكات.

الفرع الأول: المقاصة اليدوية للشيكات

تم تعريف المقاصة اليدوية بأنها: "تبادل الشيكات المودعة في حسابات العملاء لدى البنوك والمسحوبة على حسابات عملاء في بنوك أخرى، واستخراج صافي وضع كل بنك وقيده على حساب أو لحساب ذلك البنك لدى البنك المركزي." (عندلي، صفحة 21)

فهي العملية المتبعة في تسوية الالتزامات الناشئة عن الشيكات بين البنوك من خلال غرفة المقاصة، حيث يتم بشكل دوري جمع الشيكات المسحوبة في غرفة المقاصة على مستوى البنك المركزي، لاستخراج صافي الأرصدة بعد القيام بطرح قيمة الشيكات المسحوبة على كل بنك لصالح بنك آخر من قيمة الشيكات المسحوبة لصالح البنك الأول على البنك الثاني، ونفس العملية تتم بين كل البنوك الأعضاء في غرفة المقاصة. وتنتهي عملية مقاصة الشيكات بتقارير نهائية تتضمن الأرصدة الصافية الواجب الوفاء بها، ويتم تبليغ هذه التقارير للبنوك المعنية والاحتفاظ بنسخ عنها على مستوى غرفة المقاصة. (أحمد، 2017، صفحة 117)

وبحسب نص المادة 52 من قانون النقد والقرض التي تنص على: "يجب على كل بنك يعمل في الجزائر أن يكون له حساب جار دائن مع بنك الجزائر لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع". فإنه يجب على كل بنك على مستوى إقليم الدولة أن يكون لديه حساب لدى البنك الجزائر بهدف تسوية عمليات الدفع التي تتم بين هذا البنك وبنك الجزائر والمقاصة تعتبر من بين نظم الدفع المعتمدة لدى بنك الجزائر. ومن خلال هذا الحساب تتم إجراءات المقاصة التقليدية للشيكات وفق الخطوات التالية (عامر، 2009، صفحة 65)

- يتم الإعلان عن بدأ عملية المقاصة من طرف مدير غرفة المقاصة.
- يتم إيداع الشيكات المسحوبة على كل بنك من طرف ممثل البنك المعني في ظرف خاص موجود على مستوى غرفة المقاصة مسبقا، بحيث يتم تخصيص أظرفة لكل بنك عضو في غرفة المقاصة.
- توضع الأظرفة الخاصة بكل بنك على مستوى الصندوق الخاص به. حيث تحتوي غرفة المقاصة على صناديق خاصة بكل بنك، يتم تجميع الأظرفة الخاصة به فيها عندما يتم تسليمها من طرف ممثلي البنوك الأخرى.
- يتم تسليم الأظرفة الخاصة بكل بنك إلى ممثل ذلك البنك ليدقق الشيكات المسلمة في كل ظرف و يرى مدى مطابقتها مع القائمة الموجودة لديه.
- عند التثبت من صحة كل الشيكات يتم التوقيع عليها بالقبول من طرف ممثل البنك و يسلمه لإتمام باقي العملية ويحتفظ بنسخة عنه.
- يتم ملأ نموذج التقديم من طرف ممثل البنك بتعبئة قيم الشيكات المستلمة من البنوك الأخرى، كل في الخانة الخاصة به على نموذج التقديم.
- يتم التوقيع على نموذج التقديم من قبل ممثل البنك المعني ومن قبل مدير غرفة المقاصة المركزية الذي يتحصل على نسخة منه وتبقى النسخة الأخرى بحوزة ممثل البنك. حيث يستخدمها البنك لأغراض محاسبية رفقة نسخ الشيكات المسحوبة.
- يتم إعداد جدول خاص من طرف مدير غرفة المقاصة يتضمن أسماء جميع البنوك مرفقة بثلاث خانات: تحتوي الأولى الشيكات المسحوبة على البنك (الديون)، وتضم الثانية الشيكات المسحوبة للبنك (الحقوق)، وتتضمن الثالثة الرصيد النهائي (الذي قد يكون دائنا أو مدينا). ثم يوقع مدير غرفة المقاصة على الجدول.
- يتم إرسال النسخة الأصلية للجدول إلى البنك المركزي لصرف المبالغ المذكورة في خانة الرصيد النهائي الدائن لكل بنك. ويتم الاحتفاظ بنسخة ثانية على مستوى غرفة المقاصة لاستعمالها عند الحاجة إليها للإثبات أو للإحصاء. ففي حالة ظهور رصيد مدين لبنك على بنك آخر يتم سحب شيك لأمر البنك الدائن بالمبلغ الوارد في الجدول، ليتم بعدها إجراء عملية تحويل مصرفي من حساب البنك المدين إلى حساب البنك الدائن لتسوية الدين الموجود بينهما.
- يتم الإعلان عن انتهاء عمليات المقاصة ويتم غلق غرفة المقاصة من طرف مدير غرفة المقاصة. وعلى الرغم من كون عملية المقاصة اليدوية حققت العديد من المزايا بالنسبة للبنوك في وقت ظهورها مقارنة مع العمليات التي كان يتم من خلالها تسوية حسابات الشيكات، إلا أنها مع التطور الحالي الذي شهده العالم وعملية الغزو التي قام بها الإنترنت في مختلف المجالات أصبحت هذه الأخير تواجه صعوبات و تتسم ببعض المساوئ التي تضر بسرعة تسوية العمليات المصرفية الخاصة بالشيكات. مثل: طول مدة التحصيل، تعرض الشيكات والوثائق الخاصة بعملية المقاصة للسرقة أو التلف، بالإضافة إلى إرتفاع تكاليف العملية. ونتيجة لكل ذلك ظهرت فكرة المقاصة الإلكترونية للشيكات.

الفرع الثاني: مضمون المقاصة الإلكترونية للشيكات

يمكن تعريف المقاصة الإلكترونية على أنها: "إجراء تقاص الشيكات بين البنوك، عن طريق البنك المركزي بموجب صور إلكترونية للشيكات وبدون أن يجري تبادل الشيكات فعلياً بين البنوك." (وسيم، محمود، و صالح، 2012، صفحة 125)

كما تم تعريفها بأنها: "ذلك النظام القائم لدى البنك المركزي الذي يتم بواسطته تبادل الشيكات بين البنوك الأعضاء في جلسة المقاصة عن طريق استلام الشيكات والبيانات العائدة لها والتي تكون مخزنة على أقراص مضغوطة، ثم حفظها في الذاكرة الرئيسية للقيام بإجراءات الفرز والتوثيق والتصوير والمعالجة لهذه البيانات للحصول على التسوية النهائية لأرصدة البنوك فيما بينها وهو ما يعرف بالنتيجة النهائية للبنوك." (أسماء، 2011، صفحة 18)

إذا فالمقاصة الإلكترونية هي تلك العملية التي يتم خلالها إجراء عمليات تقاص بين البنوك من خلال الشيكات المسحوبة عليها بعد الحصول على صورة لها بعد استلامها من قبل موظف البنك، وإرسال الصورة الإلكترونية عبر قنوات اتصال خاصة يوفرها البنك المركزي إلى جهاز المقاصة في البنك المركزي لتسجيلها إلكترونياً، ويتم إعادة إرسالها إلى البنك المسحوب عليه للمصادقة الفنية والمالية للصرف في نفس يوم الإيداع. وقد أدى تفعيل نظام المقاصة إلى تحقيق جملة من الفوائد يمكن إيجازها فيما يلي: (عامر، 2009، صفحة 111 و ما بعدها)

1- بالنسبة للعملاء

- تختزل المقاصة الإلكترونية الوقت اللازم لمقاصة الشيكات اليدوية وتجعل الشيك أداة دفع فورية شأنه في ذلك شأن الإيداع النقدي.
- تقلل المقاصة الإلكترونية من ظاهرة الشيكات المرتجعة وتمكن العملاء من الاستفسار عن حالة الشيك في كل مرحلة من مراحل الوفاء، مما يؤدي إلى زيادة الثقة في التعامل بالشيكات.
- زيادة الدقة في تحصيل الشيكات لأن معظم بيانات الشيكات وصورها وكافة الحركات التي تتم عليها يتم الاحتفاظ بها في السجلات الإلكترونية.
- معرفة وضع الشيك مقبول أو مرفوض في نفس اليوم.
- يمكن تحصيل مبالغ الشيكات المسحوبة على مصارف أخرى التي يودعها العميل في المصرف الذي يتعامل معه ليقوم بتحصيل مبالغها إلكترونياً خلال 24 ساعة عن طريق التحويل المصرفي.

2- بالنسبة للبنوك:

- خفض تكاليف نقل الشيكات وتخزينها.
- التقليل من مخاطر ضياع الشيكات لتخلي هذا النظام عن التداول المادي وإعتماده على نقل صور الشيكات إلكترونياً.
- التقليل من مخاطر الاحتيال والتزوير نتيجة عمل النظام على تطوير مواصفات الشيكات بإضافة مميزات وعلامات أمنية.
- معرفة وضع البنك المالي في وقت محدد مسبقاً.
- التوظيف الأمثل للأموال لدى البنوك.
- الحصول على معلومات وإحصائيات دقيقة عن الشيكات ونظام أرشفة دقيق وسريع.
- إمكانية الحصول على صور وبيانات عن الشيكات من خلال نظام المقاصة الإلكترونية بسرعة وسهولة.
- يعمل النظام على مدار 24 ساعة وبالتالي هناك متسع من الوقت لإرسال الشيكات مهما كان عددها.

3- بالنسبة للاقتصاد الوطني: أدى تقليل الوقت اللازم للمقاصة إلى زيادة عرض النقود في السوق الوطني والعمل على زيادة التدفق النقدي، بدلا من بقاء مبلغ الشيك مجمدا لأكثر من أربعة أيام، مما يساهم في القضاء على ركود الاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: أنواع المقاصة الإلكترونية للشيكات على مستوى غرفة المقاصة

يعتمد النظام البنكي الجزائري على عدة صور للمقاصة الإلكترونية، ولكن تبرز من بينها صورتين أساسيتين يتم استعمالهما بشكل ملحوظ داخل غرفة المقاصة وهما: نظام التسوية الإجمالية الفورية ونظام المقاصة المسافية بين البنوك.

الفرع الأول: نظام التسوية الإجمالية الفورية

تنص المادة 02 من النظام رقم 05-04 المتعلق بنظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل على: " يعتبر نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل، الذي وضعه بنك الجزائر، والمسمى بنظام الجزائر للتسوية الفورية (Settlements Time Real Algeria) " آر تس ARTS " نظاما للتسوية بين البنوك لأوامر الدفع عن طريق التحويلات المصرفية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع المستعجل التي يقوم بها المشاركون في هذا النظام. "

إذا فهذا النظام عبارة على تقنية مصرفية يتم من خلالها تسوية أوامر الدفع الضخمة بين البنوك التي تفوق قيمتها مليون دينار جزائري، عن طريق التحويل البنكي أو البريدي، بهدف ربح الوقت وخفض التكاليف الإجمالية للمدفوعات، وبناء شبكة علاقات قوية بين البنوك (أحمد، 2017، صفحة 119)

وقد تم تفعيل نظام آر تس في الجزائر منذ شهر فيفري 2006 في إطار تنمية وتطوير الجهاز البنكي الجزائري لمسايرة التطورات الحاصلة على مستوى دولي بهدف إلى (أحمد و حميدي، 2015، صفحة 13) تحصين النظام البنكي من مخاطر السيولة و السرعة في تسوية العمليات البنكية، بالإضافة إلى تشجيع المصارف الأجنبية على خوض تجاربها في الجزائر. (سيد، 2012/2011، صفحة 65) وبعث الثقة في التعاملات البنكية بإتباعها أنظمة تتماشى مع المعايير الدولية.

الفرع الثاني: نظام الجزائر للمقاصة المسافية بين البنوك

نصت المادة 02 من النظام رقم 05-06 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى على: " ينجز بنك الجزائر نظام المقاصة الإلكترونية الذي يدعى " نظام الجزائر للمقاصة المسافية بين البنوك " أتكي (ATCI) . ويتعلق الأمر بنظام ما بين البنوك للمقاصة الإلكترونية للصكوك والسندات والتحويلات والاقتطاعات الأوتوماتيكية والسحب والدفع باستعمال البطاقات المصرفية. "

وعلى عكس النظام الأول فهذا النظام لا يقبل إلا التحويلات التي تقل قيمتها الاسمية عن مليون دينار جزائري، أين يتم تسويتها وفقا لمبدأ المقاصة متعددة الأطراف لأوامر الدفع التي يقدمها المشاركون في هذا النظام. ومن أهداف هذا النظام تحسين منظومة التسيير المحاسبي اليومي وإعطاء نظرة شاملة وحقيقية عن وضعية الخزينة في السوق المالية الوطنية، و تقليص آجال المعالجة، بقبول أو رفض العملية في أجل 5 أيام، و تحصين طرق الدفع، وإضفاء الثقة أكثر في وسائل الدفع، و مكافحة عمليات غسيل الأموال. (أحمد م، 2017، صفحة

(153)

المبحث الثاني: تنفيذ المقاصة الإلكترونية للشيكات

تنفيذ عملية المقاصة الإلكترونية للشيكات يتطلب تجهيز و تنظيم، إضافة إلى قنوات اتصال خاصة بين البنوك لتسوية كل العمليات التي تتم بينها. وفي واقع العمل المصرفي تتم المقاصة الإلكترونية للشيكات في حالتين إما في وجود شيك صورة أو في وجود شيك إلكتروني ممغنط.

المطلب الأول: آلية تنفيذ المقاصة الإلكترونية

عمليات الدفع باستخدام الشيكات تستلزم وضع نظام مركزي لمعالجتها وظيفته الأساسية تحويل مبالغ الشيكات من حساب عميل في بنك إلى حساب عميل آخر في بنك آخر، وهذا ما يصطلح عليه بغرفة المقاصة الواقعة على مستوى البنك المركزي بالجزائر العاصمة. وتقع المقاصة الإلكترونية في الشيكات بمختلف أنواعها سواء العادية أو الإلكترونية.

الفرع الأول: المقاصة الإلكترونية في حالة الشيك الصورة

الشيك الصورة عبارة عن صورة عن الشيك الورقي ترسل إلى غرفة المقاصة لإجراء المقاصة الإلكترونية. يتم الحصول على هذه الصورة من خلال الكاميرات الموجودة على القارئات الحسية السريعة المخصصة لأخذ صورة عن وجه وظهر الشيك. وبمجرد تمرير الشيك في هذه الحاسبات تظهر مباشرة صورة الكترونية للشيك على شاشة الكمبيوتر تنقل شكل وحركة ورسم التوقيع الخطي الموجود على ورقة الشيك وبدءا من تلك اللحظة يتم تداوله بصورته المعلوماتية. (عزة، صفحة 53)

وتتمثل أهمية (عزة، صفحة 56 و مابعداها) الشيك الصورة في أنه وسيلة أمان للشيك تساعد في التأكد من وجود الشيك من خلال صورته عند ضياعه أو سرقة. كما أنه يمكننا الشيك الصورة من تسريع عملية المقاصة. فمن ناحية هناك اختصار للوقت لعدم وجود نقل للشيكات الورقية من بنك لآخر في كل مرة تجري فيها عملية المقاصة، فما على الموظف المختص إلا حفظ الصورة بشكل مركزي بحيث يمكن الاطلاع عليها من أي بنك آخر.

ومن ناحية أخرى يتم اختصار الوظائف الإدارية والمعاملات الورقية وهو ما يحد من الحركة المادية للأوراق في غرفة المقاصة مما ينتج عنه تخفيض اليد العاملة. بالإضافة إلى، أنه يعمل على تقليل مخاطر الخطأ في نقل البيانات من الشيكات. كما أن عملية حفظ الشيك بشكل مركزي سهلت إمكانية الاطلاع على بياناته في أي وقت عند الحاجة في ثواني، بالإضافة إلى إمكانية أن يتحقق الموظف المسؤول عند صرف الشيك من توقيعه بظهور الشيك الصورة على شاشة الكمبيوتر أمامه.

أما بالنسبة للآلية الفنية لعمل هذا النظام، فتبدأ بقيام العميل بتقديم أصل الشيك إلى البنك الذي يتعامل معه وهو البنك المقدم، وذلك ليؤكله بتحصيل قيمته من بنك آخر هو البنك المسحوب عليه، ويقوم البنك المقدم بفحص الشيك ابتداء، ليقوم بعد ذلك بتصوير الشيكات المراد تحصيلها من البنوك الأخرى بواسطة جهاز الماسح الضوئي، وبعدها يقوم بتحويل الصورة الإلكترونية للشيك من حاسوبه الخادم عبر شبكة متطورة ومتكاملة من الألياف الضوئية، صعبة الاختراق، ومنفصلة عن شبكة الانترنت وذلك إلى مركز المقاصة بالبنك المركزي. وفي هذا المركز إذا وجدت هناك مخالفة في صورة الشيك تستوجب إعادته يقوم النظام بإعادة الشيك تلقائيا. (العاني، البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية، 2007، صفحة 100)

أما إذا كان الشيك صحيحا يتم إرساله إلى البنك المسحوب عليه وينتظر منه الرد على صحة البيانات الواردة فيه من حيث مدى توافر البيانات الإلزامية، خاصة فيما يتعلق بمبلغ الشيك وتوقيع العميل. ليقوم بارسال رده إلى مركز المقاصة سواء الرد سلبا أو إيجابا، ويقوم بعد ذلك مركز المقاصة بإبلاغ الرد إلى البنك المقدم لكي يتخذ قراره بالوفاء للعميل من عدمه، وتتم هذه العملية بالتناوب بين البنوك الأعضاء، لتتم عملية سداد

هذه الديون من خلال مركز المقاصة الإلكترونية عن طريق الحسابات التي تحتفظ بها هذه البنوك لدى البنك المركزي. (العاني، البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية، 2007، صفحة 101)

الفرع الثاني: المقاصة الإلكترونية في حالة الشيك الممغنط

الشيكات الإلكترونية الممغنطة هي شيكات يتم صنعها من ورق ممزوج مع مواد أخرى مثل البلاستيك، تحتوي أطراف هذه الشيكات على بلاستيك أسمك من باقي الشيك مغطى بورق. تتكون هذه الشيكات من وجهين وجه أمامي ووجه خلفي، يحمل الوجه الأمامي بيانات مرئية مطبوعة ويحتوي الوجه الخلفي على شريط ممغنط يتضمن بيانات غير مرئية مشفرة تقرأ بواسطة جهاز قارئ مخصص لذلك، يتم من خلاله التأكد من صحة وسلامة هذه الشيكات وعدم احتوائها على أي تزوير أو تعديل غير مصرح به، عن طريق المقارنة بين البيانات المرئية والبيانات غير المرئية (الجبوري، صفحة 12). وفي هذا النوع من الشيكات يكون هناك دائما رصيد قائم وموجود في حساب الساحب لدى المسحوب علي. وهذه الشيكات ثلاثة أنواع: (الجبوري، صفحة 13 و ما بعدها) النوع الأول: ويكون فيه الحد الأقصى الذي يمكن سحبه بواسطة الشيك الإلكتروني محدودا ولا يمكن تجاوزه، وذلك بوضع مبلغ مدفوعا مسبقا ومجمد في حساب الساحب يغطي القيمة القصوى لعدد الشيكات التي يمنحها البنك، حيث يحتوي الرصيد على مبلغ يساوي عدد الشيكات مضروبا في القيمة القصوى لكل شيك، ولا يجوز للساحب تحرير شيك تتجاوز قيمته قيمة حساب الساحب. (الجبوري، صفحة 12)

النوع الثاني: وهو الشيك الذي تحتوي بياناته المرئية وغير المرئية على بيان القيمة الثابتة للمبلغ المدفوع مسبقا والمجمد في حساب الساحب إلى جانب البيانات الأخرى وهو بيان غير موجود في النوع الأول، حيث يمكن للمستفيد في هذه الحالة معرفة الحد الأقصى للمبلغ المدفوع في حساب الساحب.

النوع الثالث: على عكس النوعين الأول والثاني أين تتلف الرقيقة الإلكترونية للشيك بمجرد تمريره مرة واحدة في الجهاز القارئ فإن هذا النوع يمكن تمريره مرة أخرى في الجهاز القارئ لتظهره وذلك حتى يتأكد المظهر إليه من وجود الرصيد الذي يتم تجميده لفائدته. (العامري، 2008، صفحة 41)

ومما سبق نجد أن هذا النوع من الشيكات يصدر بداية على دعامة ورقية يتم تمريرها على جهاز قارئ، فيتم بعدها التحول إلى العمل بالآلية الإلكترونية وذلك من خلال تحول المعلومات الموجودة على الشريط الممغنط إلى جهاز الكمبيوتر ليتم إجراء المقاصة الإلكترونية فيما بعد. حيث تظهر عملية المعالجة الإلكترونية الجزئية للبيانات بداية بتمرير الشيك في الجهاز القارئ الذي يعتبر جهازا إلكترونيا يعتمد في عمله على الرقائق الإلكترونية التي تقوم بقراءة المعلومات المشفرة الموجودة على الشريط الممغنط. كما تظهر المعالجة الإلكترونية الجزئية أيضا عند إجراء المقاصة الإلكترونية فيما بين البنوك.

وعند قيام عميل البنك بعملية تخليص من أي نوع عن طريق الشيك الإلكتروني يقوم بتحديد المبلغ اللازم في الشيك ومأ البيانات اللازمة بشكل صحيح ثم يسلم الشيك إلى المستفيد وهذا الأخير يملك جهازا قارئا مسلما إليه من البنك يتم من خلاله تمرير الشيك فيه عن طريق الشريط الممغنط الذي يحتويه وذلك للتعرف على رقم الحساب ورصيد حامل الشيك بهدف تجميد المبلغ المدون فيه لمصلحة المستفيد التاجر والتأكد من مطابقة البيانات المرئية للبيانات غير المرئية على الشيك لاستبعاد أي عملية احتيال أو تزوير. (العامري، 2008، صفحة 96)

وعند تمرير البيانات الموجودة على الشريط الممغنط إلى الخادم الفرعي للبنك المقدم فتمرر المعلومات الخاصة بالشيك من الخادم الفرعي للبنك المقدم إلى الخادم الرئيسي للبنك المركزي أين يوجد المركز الخاص بالمقاصة والذي يحتوي على قاعدة بيانات لكل البنوك التي تتعامل بالشيك الإلكتروني الممغنط، فهي قاعدة بيانات مشتركة فيما بينهم وتمرر البيانات إلى الخادم الفرعي الذي فيه حساب الشيك الإلكتروني للساحب في

البنك المسحوب عليه وبعد أن يرسل هذا الأخير إشارة بصحة البيانات. (نظام التحويل الإلكتروني) يتم حجز مبلغ الشيك لتمام عملية الوفاء و حصول المقاصة بين البنكين المقدم والمسحوب عليه في نفس وقت صرف الشيك.

الفرع الثالث: المقاصة الإلكترونية في حالة الشيك المباشر على الإنترنت

في هذه الحالة يقوم الساحب بتحرير شيك إلكتروني من خلال نموذج موجود على جهاز الكمبيوتر الخاص به لإتمام العملية الشرائية التي قام بإجرائها أو دفع دين أو غير ذلك. حيث يقوم بملاً البيانات المطلوبة على الشيك ويقوم بتوقيعه توقيعاً إلكترونياً خاصاً به. ثم يقوم بإرساله عن طريق البريد الإلكتروني إلى المستفيد (الزهرء، 2009، صفحة 19) الذي يستلمه ثم يقوم بتظهيره عن طريق بريد إلكتروني إلى البنك المسحوب عليه بعد توقيعه إلكترونياً، والذي يقوم بدوره بالتأكد من وجود الرصيد و يقوم بتحويل المبلغ الوارد في الشيك من حساب الساحب إلى حساب المستفيد. (محمد، 2001، صفحة 98)

كما يمكن أن تتم من خلال وسيط عند قيام الساحب بتحرير شيك إلكتروني بمناسبة عملية شراء إلكترونية، يرسله إلى وسيط يحضره لمصلحته. (سرحان، 2008، صفحة 272) حيث يقوم الوسيط في هذه الحالة بالتحقق من صحة المعلومات البنكية وبالخصوص التحقق من وجود رصيد لدى الساحب الذي هو نفسه المشتري من عدمه. (نهي و اسراء، 2014، صفحة 270) ويعمل الوسيط هنا عن طريق الانترنت ويقوم بإرسال إشعار إلى البائع والمشتري بالنتيجة التي ظهرت بعد التحقق من المعلومات البنكية. (محمد، 2001، صفحة 100) وفي حالة وجود رصيد يحضر موقع وسيط الدفع بالشيكات شيك إلكتروني نيابة عن المشتري ويودعه في حساب البائع مباشرة. (الدين، 2003، صفحة 315) حيث يقوم هذا الأخير بدفع عمولات متفق عليها مسبقاً إلى الوسيط لقاء خدماته في نهاية كل شهر. (العامري، 2008، صفحة 13)

عند إجراء عملية من خلال شيك إلكتروني يقوم العميل بإرسال الشيك إلى البنك الذي يتعامل معه وهو البنك المقدم، وذلك ليؤكده بتحصيل قيمته من بنك آخر هو البنك المسحوب عليه، ويقوم البنك المقدم بفحص الشيك ابتداءً للتأكد من صحة بياناته، ليقوم بعد ذلك بتحويله من حاسوب الخادم عبر شبكة إتصال خاصة منفصلة عن شبكة الانترنت وذلك إلى مركز المقاصة بالبنك المركزي. (العاني، البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية، 2007، صفحة 100)

ليتم إرساله إلى البنك المسحوب عليه وينتظر منه الرد على صحة البيانات الواردة فيه من حيث مدى توافر البيانات الإلزامية، خاصة فيما يتعلق بمبلغ الشيك وتوقيع العميل. ليقوم بإرسال رده إلى مركز المقاصة سواء كان الرد سلباً أو إيجاباً، ويقوم بعد ذلك مركز المقاصة بإبلاغ الرد إلى البنك المقدم لكي يتخذ قراره بالوفاء للعميل من عدمه، وتتم هذه العملية بالتناوب بين البنوك الأعضاء، لتتم عملية سداد هذه الديون من خلال مركز المقاصة الإلكترونية عن طريق الحسابات التي تحتفظ بها هذه البنوك لدى البنك المركزي. (العاني، البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية، 2007، صفحة 101)

المطلب الثاني: الالتزامات القانونية للبنوك الأعضاء في نظام المقاصة الإلكترونية

بموجب نظام المقاصة الإلكترونية هناك التزامات قانونية تقع على عاتق البنوك الأعضاء فيه، ويمكن إيجاز هذه الالتزامات فيما يلي: (عامر، 2009، صفحة 110 و مابعداها)

أولاً: التزامات البنك المقدم

يلتزم البنك مقدم الخدمة بما يلي:

- يجب على البنك التأكد من أن الشيك مسحوب على أحد البنوك المشتركة في نظام المقاصة الإلكترونية.

- يجب أن يكون الشيك محررا بعملة الدينار الجزائري، مع جواز تقديم شيك محرر بعملة أجنبية معتمدة من قبل البنك المركزي.

- يجب أن تكون الشيكات مرمزة بالترميز المعتمد لأغراض المقاصة الإلكترونية.

- رفض قبول أي شيك به تحريف أو شطب أو أي تغيير فيه وعدم تقديم صورته للمقاصة الإلكترونية.

- كما تقوم مسؤولية البنك المقدم عن التأكد من وجود العلامات الأمنية المعتمدة على الشيكات المطبوعة بالمواصفات الأمنية والفنية الجديدة من خلال جهاز الأشعة فوق البنفسجية قبل إرسالها إلى نظام المقاصة.

ثانيا: التزامات مركز المقاصة الإلكترونية

يلتزم البنك المركزي بفتح سجل إلكتروني خاص بكل شيك يتم إرساله من البنك المقدم أين يحتفظ فيه بنسخة إلكترونية لصورة الشيك وبياناته، ثم يقوم بإرسال صورة الشيك إلى البنك المسحوب عليه من خلال قنوات الاتصال الخاصة المفتوحة بينهم. ويقوم بتسجيل تاريخ إرسال الصورة إلى البنك المسحوب عليه وتاريخ وصولها من البنك المقدم إضافة إلى رد البنك المسحوب عليه بقبوله إتمام العملية أو رفضه لها. ويرسل الرد إلى البنك المقدم سواء بالرفض أو القبول. (العاني، البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية، 2007، صفحة 106)

كما يتعين عليه رفض الشيكات التي تم تقديمها ودفع قيمتها، وكذلك رفض الشيكات التي تم تقديمها سابقا من بنك آخر، بالإضافة إلى رفض الشيكات المقدمة لمرتين والتي تمت إعادتها لأي سبب من أسباب الإعادة، ويجوز للبنوك الأعضاء تسوية هذه الشيكات خارج مكتب المقاصة بموجب كتب رسمية. (عامر، 2009، صفحة 111)

ثالثا: التزامات البنك المسحوب عليه

يلتزم البنك المسحوب عليه بالتأكد من صحة صور الشيكات الواردة إليه والرد عليها بالقبول أو الرفض، وسكوته عن الرد على صورة شيك مرسل إليه يعتبر قبولا ضمنيا للوفاء بالشيك. وفي حالة الرفض يتم إرسال الرد إلى البنك المقدم مع إدخال رمز سبب الإعادة الرئيسي والأسباب الأخرى إن وجدت مع ذكر تاريخ الإعادة وذلك في المواعيد المحددة. (عامر، 2009، صفحة 112)

المطلب الثالث: معوقات نظام المقاصة الإلكترونية في الجزائر

رغم التطور الذي وصلت إليه المقاصة الإلكترونية للشيكات في النظام المصرفي الجزائري إلا أنها لازالت تعاني من العديد من النقائص التي تمثل عائقا أمام التقدم الذي ل¹حققت إليه الدول الأخرى سواء العربية أو الغربية.

الفرع الأول: المعوقات القانونية

يعاني النظام المصرفي الجزائري من نقص تشريعي ملحوظ في مجال القطاع المصرفي. حيث تفتقر القاعدة المصرفية إلى قواعد قانونية خاصة بالمقاصة الإلكترونية من حيث شروطها وآلية تنفيذها أو من حيث نتائجها وما يترتب عليها من التزامات بين البنوك. حيث يفتح هذا النقص التشريعي الباب أمام الاجتهاد الذي يدفع بنا إلى البحث في القواعد العامة سواء في القانون المدني أو القانون التجاري لارتباطهما الكبير بمجال الخدمات المصرفية. فيكون الدور. وإسقاط قواعد القانون العامة على معاملات خاصة سيوصلنا إلى نتيجة غير مقبولة بنسبة مئة بالمئة. فأحيانا القواعد العامة لا تنطبق على حالات قانونية معينة خاصة إذا تعلق الأمر بإسقاط مواد قانونية تتعلق بمعاملات ورقية على معاملات إلكترونية لأن يذلك يثير العديد من الإشكالات تتعلق بطبيعتها المختلفة تماما.

فالمشرع الجزائري حتى بتبنيه لوسائل الدفع الإلكترونية ما ينتج معه بطبيعة الحال تبني نظام المقاصة الإلكترونية مازال لم ينظمها تنظيما مفصلا بل اقتصر الأمر على مجموعة قواعد قانونية متناثرة في عدة قوانين كالقانون التجاري والقانون المدني إضافة إلى الأنظمة القانونية الخاصة بالبنك المركزي. فما زال القطاع المصرفي الجزائري يعاني من التأخر التشريعي خاصة فيما يتعلق بقانون خاص للمعاملات الإلكترونية على غرار باقي الدول الأخرى.

الفرع الثاني المعوقات العملية

يعاني القطاع المصرفي الجزائري العديد من المعوقات على المستوى العملي والتي تؤثر بشكل كبير على تبني نظام المقاصة الإلكترونية. فمن ناحية نجد نقص كبير في تعامل الجمهور مع البنوك من خلال الشيكات الإلكترونية، فغالب التعاملات التي تتم بين جمهور الجزائريين هي تعاملات نقدية بحتة. فكان من الضروري على المشرعين تبني وسائل تشج الأفراد على تبني التعامل من خلال الأوراق التجارية والشيكات خاصة التي يهرب منها الأفراد بسبب مسألة إنعدام الرصيد التي يصطدمون بها عند تقديمها للوفاء.

من ناحية أخرى فإن تطبيق نظام المقاصة الإلكترونية للشيكات في الجزائر غلب عليه الجانب العملي أكثر منه الجانب القانوني. فقد تبناها البنوك رغم نقص الوعي بها خاصة في جانب العاملين لديها الذين يلزمهم تكوين وتأهيل في هذا المجال.

أضف إلى ذلك أن البنوك الجزائرية لازالت لحد الآن متمسكة بفكرة التعاملات الورقية دون الإلكترونية، وتعاني نقص كبير في جانب التجهيزات والآليات الخاصة بتطبيق نظام المقاصة الإلكترونية على أكمل وجه. من أمثلة نقص الوعي في النظام المصرفي الجزائري في جانب التعامل بالمقاصة الإلكترونية، تعامل البنوك بصورة الشيك لتسويته من خلال نظام المقاصة الإلكترونية على أساس أنه شيك إلكتروني، مع أن هذا مفهوم خاطئ كون الشيك الصورة لا يتجاوز أن يكون صورة ضوئية للشيك من خلال جهاز خاص. في حين أن الشيك الإلكتروني هو وسيلة وفاء إلكترونية تخضع للمعالجة الإلكترونية الكلية أو الجزئية بهدف تسوية معاملات إلكترونية.

الشيك الإلكتروني إحدى وسائل الدفع الحديثة ويعتبر امتداد للشيك الورقي التقليدي مع بعض الخصوصية نظرا للطبيعة الرقمية التي يتميز بها. يسلم إلى عملاء البنوك بناء على حسابات مفتوحة فيها بحيث تعتمد هذه البنوك نظام المقاصة الإلكترونية في تسوية العمليات التي تتم باستخدام الشيكات الإلكترونية. فهو محرر يقبل المعالجة الإلكترونية سواء الكلية أو الجزئية، يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه الذي يكون دائما بنكا بدفع مبلغ معين لفائدة شخص ثالث يسمى المستفيد أو الحامل أو الساحب نفسه أو شخص آخر لدى الاطلاع.

خاتمة:

المقاصة البنكية الإلكترونية تتيح للأفراد إمكانية صرف الشيكات من أي مكان على مستوى التراب الوطني من خلال عمليات التحويل المصرفية التي تقوم على إجراء قيود حسابية من حساب الساحب إلى حساب المستفيد. وقد غلب فيها الواقع العملي الجانب القانوني كون تنظيمها يخضع في غالبه إلى تنظيمات صادرة عن البنك المركزي في غياب ملحوظ لقانون خاص بها على غرار التشريعات في الدول الأخرى العربية والغربية.

وقد نتج عن تطبيق نظام المقاصة البنكية الإلكترونية التخلص من مخاطر النقل المادي للشيكات وما تكلفه من نفقات. كونها تتم من خلال تبادل البيانات الخاصة بالشيك إلكترونيا (اسم الساحب، مبلغ الشيك، التوقيع الإلكتروني، رقم حساب الساحب، اسم البنك المسحوب عليه...)، مع ضرورة الإشارة إلى أن العملية لا تخلو أن من أن تكون ورقية في بدايتها سواء تم التعامل باستعمال شيك عادي يكون ورقيا في بدايته ثم يتحول إلى

صور لإجراء نظام المقاصة عليه. أو تعلق بالشيك الإلكتروني الخاضع للمعالجة الجزئية الذي يبدأ ورقيا ويتحول إلى دعامة ممغنطة بعد تمريره في الجهاز القارئ.

1. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من نظام التحويل الالكتروني:
<http://moh42ed.blogspot.com/2009/05/electronic-funds-transfer-eft.html>
2. سيد أحمد معطي. (2011/2012). واقع وتأثير التكنولوجيا الجديدة للاعلام والاتصال على أنشطة البنوك الجزائرية، دراسة تحليلية استبائية، حالة بنوك سعيدة، رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تلمسان الجزائر: جامعة أبو بكر بلقايد.
3. الأمر رقم 15-03 المتضمن الموافقة في الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 2003/04/12 المتعلق بالنقد والقرض.
4. الأمر رقم 58/75 المؤرخ في سبتمبر 1975 المعدل والمتمم المتعلق بالقانون التجاري.
5. النظام رقم 06-05 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى.
6. ايمان العاني. (2007). البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية، رسالة ماجستير. قسنطينة، الجزائر: جامعة منتوري.
7. بن لشهب أسماء. (2011). المقاصة الالكترونية للشيكات في القانون الأردني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير. عمان: الجامعة الأردنية.
8. حمد الحاج سليمان عزة. النظام القانون للمصارف الالكتروني الشيك الصورة. لبنان: منشورات الحلبي.
9. خالد عيسى نهي، و خضير مظلوم الشمري اسراء. (2014). النظام القانوني للنقود الالكترونية. مجلة جامعة بابل، العلوم الانسانية (3).
10. زغدار أحمد، حميدي كلثوم. (2015). تقييم أداء نظام الجزائر للتسوية الفورية ARTS في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2014-2016. المدية: مجلة البحوث والدراسات العلمية.
11. زغدار أحمد، و كلثوم حميدي. (ديسمبر 2015). تقييم أداء نظام الجزائر للتسوية الفورية "ARTS" في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2006-2014. مجلة البحوث والدراسات العلمية ، 2 (9).
12. صلاح زين الدين. (2003). دراسات اقتصادية لبعض مشكلات وسائل الدفع الالكترونية. مؤتمر الأعمال المصرفية بين الشريعة والقانون.
13. عدنان ابراهيم سرحان. (2008). الوفاء الالكتروني. جامعة الامارات: مؤتمر الأعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون.
14. قايد محمد. (2001). الأوراق التجارية الالكترونية. القاهرة: دار النهضة العربية.
15. قح عندلي. الآثار الاقتصادية للمقاصة الالكترونية. مجلة البنوك في الأردن ، 27 (5).
16. لوصيف عامر. (2009). استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الاشارة إلى التجربة الجزائرية، رسالة ماجستير. قسنطينة: جامعة منتوري.
17. محمد الحداد وسيم، ابراهيم نور محمود، و طاهر الزرقان صالح. (2012). الخدمات المصرفية الالكترونية. عمان الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
18. مسيردي سيد أحمد. (2017). النظام القانوني للمقاصة بين البنوك أطروحة دكتوراه. جامعة تلمسان.

19. موسى عيسى العامري. (2008). الشيك الذكي. مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون. جامعة الامارات.
20. ناجي فاطمة الزهراء. (2009). التجربة التشريعية الجزائرية في تنظيم المعاملات الإلكترونية المدنية والتجارية. المؤتمر العلمي المغاربي الأول حول المعلوماتية والقانون.
21. نصير صابر لفقة الجبوري. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من النظام القانوني للصك الإلكتروني: <https://lib.imamhussain.org/download/8561-010320211202245ff18820db756.pdf>
